(٤٦)

باب احترام أسماء الله وتغيير الاسم لأجل ذلك

قال المصنف رحمه الله تعالى: (باب احترام أسماء الله تعالى، وتغيير الاسم لأجل ذلك.

عن أبي شريح: أنه كان يكنى أبا الحكم. فقال له النبي ﷺ: «إن الله هو الحكم. وإليه الحكم»، فقال: إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم فرضي كلا الفريقين. فقال: «ما أحسن هذا. فما لك من الولد؟» قلت: شريح ومسلم وعبد الله. قال: «فمن أكبرهم؟» قلت: شريح. قال: «فأنت أبو شريح» (١) **رواه أبو داود وغيره).**

ش: قوله: (عن أبي شريح) قال في خلاصة التهذيب: هو أبو شريح الخزاعي اسمه خويلد بن عمرو أسلم يوم الفتح، له عشرون حديثًا، واتفقا على حديثين وانفرد البخاري بحديث، وروى عنه أبو سعيد المقبري ونافع بن جبير وطائفة. قال ابن سعد: مات بالمدينة سنة ثمانٍ وستين. وقال الشارح: اسمه هانئ بن يزيد الكندي قاله الحافظ، وقيل: الحارث الضبابي. قاله المزي.

قوله: (يكنى) الكنية: ما صُدِّرَ بأب أو أم ونحو ذلك واللقب: ما ليس كذلك كزين العابدين ونحوه.

وقول النبي ﷺ: «**إن الله هو الحكم وإليه الحكم**» فهو سبحانه الحكم في الدنيا والآخرة، يحكم بين خلقه في الدنيا بوحيه الذي أنزله على أنبيائه ورسله، وما من قضية إلا ولله فيها حكم بما أنزل على نبيه من الكتاب والحكمة.

وقد يسر الله معرفة ذلك لأكثر العلماء من هذه الأمة، فإنها لا تجتمع على ضلالة، فإن العلماء وإن اختلفوا في بعض الأحكام فلا بد أن يكون المصيب فيهم واحدًا.

فمن رزقه الله تعالى قوة الفهم وأعطاه ملكة يقتدر بها على فهم الصواب من أقوال العلماء يسر له ذلك بفضله ومنه عليه وإحسانه إليه، فما أجلها من عطية، فنسأل الله من فضله.

وقوله: «**وإليه الحكم في الدنيا والآخرة**» كما قال تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠] وقال تعالى: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب: الأدب، باب: في تغيير الاسم القبيح، حديث (٤٩٥٥)، والنسائي، حديث (٥٣٨٧)، وهو صحيح، وانظر صحيح أبي داود، صحيح النسائي.

بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

فالحكم إلى الله: هو الحكم إلى كتابه، والحكم إلى رسوله: هو الحكم إليه في حياته وإلى سنته بعد وفاته.

وقد قال ﷺ لمعاذ لما بعثه إلى اليمن: «**بم تحكم؟**» قال: بكتاب الله قال: «**فإن لم تجد؟**» قال: بسنة رسول الله ﷺ قال: «**فإن لم تجد؟**» قال: أجتهد رأيي. فقال: «**الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله إلى ما يرضى رسول الله**» [(١)].

فمعاذ من أجل علماء الصحابة بالأحكام ومعرفة الحلال من الحرام، ومعرفة أحكام الكتاب والسنة. ولهذا ساغ له الاجتهاد إذا لم يجد للقضية حكمًا في كتاب الله، ولا في سنة رسوله ﷺ، بخلاف ما يقع اليوم وقبله من أهل التفريط في الأحكام ممن يجهل حكم الله في كتابه وسنة رسوله، فيظن أن الاجتهاد يسوغ له مع الجهل بأحكام الكتاب والسنة وهيهات!!

وأما يوم القيامة فلا يحكم بين الخلق إلا الله عز وجل إذا نزل لفصل القضاء بين العباد، فيحكم بين خلقه بعلمه. وهو الذي لا يخفى عليه خافية من أعمال خلقه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠] والحكم يوم القيامة إنما هو بالحسنات والسيئات، فيؤخذ للمظلوم من الظالم، من حسناته بقدر ظلامته إن كان له حسنات، وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات المظلوم، فطرح على سيئات الظالم [(٢)] لا يزيد على هذا مثقال ذرة ولا ينقص هذا عن حقه بمثقال ذرة.

قوله: فإن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم فرضى كلا الفريقين فقال: «**ما أحسن هذا**» فالمعنى - والله أعلم - أن أبا شريح لما عرف منه قومه أنه صاحب إنصاف وتحرٍّ للعدل بينهم ومعرفة ما يرضيهم من الجانبين صار عندهم مرضيًا.

وهذا هو الصلح؛ لأن مداره على الرضى لا على الإلزام، ولا على أحكام الكهان وأهل الكتاب من اليهود والنصارى، ولا على الاستناد إلى أوضاع أهل الجاهلية: من أحكام كبرائهم وأسلافهم التي تخالف حكم الكتاب والسنة. كما قد يقع اليوم كثيرًا، كحال

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) جاء هذا المعنى في حديث المفلس وهو عند مسلم، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم، حديث (٢٥٨١)، من حديث أبي هريرة مرفوعًا، وفيه: «فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار».

الطواغيت الذين لا يلتفتون إلى حكم الله ولا إلى حكم رسوله. وإنما المعتمد عندهم ما حكموا به بأهوائهم وآرائهم.

وقد يلتحق بهذا بعض المقلدة لمن لم يسغ تقليده فيعتمد على قول من قلده ويترك ما هو الصواب الموافق لأصول الكتاب والسنة. والله المستعان.

وقول رسول الله ﷺ: «**فما لك من الولد؟**» قال شريح، ومسلم، وعبد الله. قال: «**فمن أكبرهم؟**» قلت: شريح. قال: «**فأنت أبو شريح**» فيه: تقديم الأكبر في الكنية وغيرها غالبًا. وجاء هذا المعنى في غير ما حديث والله أعلم.